

المجلس العلمي رقم) 502 (

وليد السعيدان

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من السودان يسأل ويقول هل لابد في التحذير من اهل البدع من ذكر اسمائهم الحمد لله رب العالمين المتقرر في القواعد عند اهل السنة والجماعة ان التشهير - 00:00:00

مما لا يجوز. فإذا كانت التحذير من بدعهم كاف في التحذير من منهجهم فان هذا يكفي ان شاء الله. واما اذا كان هؤلاء يختلطون بالناس الاختلاط الذي يخشى من تأثير - 00:00:20

على الناس فيه وانهم لا يعلمون اعيانهم ولا يعلمون بدعهم فحينئذ والله ان ذكر اسمائهم من المصالح ودفع المفاسد. فالاصل اننا نحذر من الخطأ الذاتي بغض النظر عن اسم المخطئ الا اذا كان عدم ذكر اسمه يجيز مفسدة - 00:00:40

لعظم اختلاطه بالناس وانه انسان يختلط بالناس ويذهب الى منتدياتهم يعني انه من جملة اهل البدع الدعاة الى البدعة فحينئذ لابد من التصريح باسمه ولا يزال اهل العلم ينسبون البدع الى اصحابها ويذرون منهم ويذرون من مجالستهم باعيانهم - 00:01:00 واما اذا كان الخطأ يمكن تصحيحة والتحذير منه وسلامة المسلمين منه بلا ذكر اسماء فهذا هو الاصل. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يريد اذا اراد ان يصحح خطأ منتشرًا بين الناس في عهده يصعد على المنبر ويقول ما بال اقوام؟ غير ناسب الخطأ الى صاحبه لان - 00:01:20

هذا يتصحح او سيصحح من غير ذكر الاسماء. وعودا على بدء اقول الاصل عدم التشهير بالاسماء الا اذا كان ذكرها فيه مصلحة خالصة او راجحة او اندفاع مفسدة خالصة او راجحة. والله اعلم. احسن الله - 00:01:40

الىكم شيخنا هذا سائل من افريقيا الوسطى يسأل ويقول بعض المنتقدين لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقولون فيه انه نهى عن زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم. ما توظيحكم لذلك احسن الله اليكم؟ الحمد لله رب العالمين - 00:02:00 ابو العباس ابن تيمية رحمه الله قد انتقده الكثير والكثير من لم يقرأ كتبه ولم يعرف منهجه. وانما تلقى الكلام فيه من علماء سوء الذين يدسون السم في العسل والذين يشوهون صورة ابي العباس ابن تيمية فانصح السائل ان كان هو من وقع في شيء من - 00:02:20

ذلك او ان او ان يصل رسالتي الى من الى السائل حقيقة. او وصيه بان يقرأ كتاب الاستغاثة لابن تيمية ليقرأ هذا الكتاب حتى يعرف هذا الرجل هل هو يحرم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يحب رسول الله؟ هل هو - 00:02:40

يمعنوا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يقيم وزنا لرسول الله او لا يقيم وزنا لنبي الله صلى الله عليه وسلم. انا استطيع ان السائل بما ادين الله عز وجل به ولكن بما انه قبل في ابي العباس ابن تيمية هذه المسألة فسيسمع تخرصات وتهبات على ابي العباس كثيرة - 00:03:00

فاريد ان اقطع هذا وغيره بان ادله على ان يقرأ كتاب الاستغاثة. للامام ابن تيمية رحمه الله او على الاقل يقرأ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة كتابان يسيران اه مجلدان يعني مجلد كل واحد منها مجلدة لطيفة خفيفة اريد ان يقرأها وانا اقسم بالله العلي العظيم - 00:03:20

انه سيجيب نفسه بنفسه بل وسيكون ذلك دافعا له ان شاء الله على ان يواصل قراءة كتب ابي العباس ابن تيمية. واما اني اقول كذا وكذا ادافع عن ابي العباس ومثله جبل اشم لا ينتظر دفاع تلة صغيرة مثلية لا يساوي دفاعها عن هذا الجبل الاشم - 00:03:40 بشيئنا فانا اوصيك يا ايها السائل يا اخي يا اخي والله اوصيك ان تقرأ هذين الكتابين كتاب الاستغاثة او كتابة قاعدة جليلة في

آخر لکن انت اقرأ کتب این تیمیة - 00:04:00

اقرأ هذين الكتاين وسوف تجيز نفسك. والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من الهند يسأل ويقول قول النبي

صل، الله عليه وسلم للصحابـ، دين الله احـة ان يقضـ، هـا، هو عـلـ عمومه مع التفصـا - 00:04:20

بارك الله فيكم. الحمد لله رب العالمين وبعد. المقرر في القواعد ان العبرة بعموم الالفاظ بخصوص الاسباب فهذا القول الصادر من

النبي صلى الله عليه وسلم في قوله فدين الله احقة بالوفاء وان كان واردا على دين - 40:04:00

الحج الا ان خصوص سببه لا يؤثر في عموم لفظه. فعموم الالفاظ مقدم على خصوص الاسباب كما تقرر عند اهل العلم رحمهم والله

تعالى، وبناءً على ذلك فالعبرة بعموم المفهوم بما كان من دين، الله عز وجل، ذمة العبد، الواحد، وفاءً لها - 00:05:00

سواء اكانت حقوق زكوات متأخرة لم يخرجها في حياته او حقوق ايمان حلف فيها ولم يخرج كفاراتها او حقوق محركات ترتب على

فعلها شيء من الكفارات كمحظورات الاحرام مثلا او غيرها لم يخرج كفاراتها او - 00:05:20

كان ثمة شيء من العبادات الواجبة عليه كقضاء النذر الذي لم يوفه او الصيام الذي لم يصمه في حال حياته وقدرته ما كان على العبد

من ديوان الله فان الواجب على من فان الواجب حينئذ اخراجها. فان الله عز وجل احق ان يوفى دينه - 00:05:40

فسوء كانت في الحج أو في العمرة او في قضاء الصيام والذنر. فمن مات وعليه صوم صام عنه وليه. ومن مات وعليه حج الحج عنه

00:06:00 ومن مات وعليه شيء من النذور وفاه عنها وليه. ومن مات وفي ذمته شيء من -

اه اخرجناها من تركته قبل قسمتها على ورثته. ومن كان في ذمته كفارات ايمان او كفارات محظورات فان الواجب اخراجها من

ترکته قبل قسمتها. فکل هذه يصدق ان يستدل عليها بقوله صلى الله عليه وسلم فدين الله احق بالوفاء والله اعلم - ٠٥:٦٢٠

نسيانا. الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر في القواعد - 00:06:40

ان فعل المنهي عنه لا يترتب اثراه الا بذكر وعلم وارادة والمتقرر في القواعد ان الش

وفي باب الترولك تسقط بهما. والمتقرر في القواعد ان النسيان رافع - 00:07:00

تکلیف والمتقرر فی القواعد ان محظورات الاحرام لا يترب اثراها الا بذكرها والعلم والارادة. ولعل ذلك قول الله عز وجل ربنا

٠٧:٢٠ - الخطأ امتي عفا عن تعالى وبارك الله ان قال انه وسلم النبي عن يروى الذي الحديث الحديث وفي اخطأنا نسينا ان تؤاخذنا

والنسیان وما استکرھوا علیه. فيما انك لبست ثيابك قبل ان تكمل مناسك عمرتك من تقصیر او او حلق فان

سماع هذه الفتيا ان تحلق او تقصر ولا شيء عليك في لبس ثيابك الذي حصل منك لأنك لبست - 00:07:40

للانك فعلت المحظور حال كونك ناسيا. ومن فعل شيئا من المحظورات ناسيانا فانه لا يترتب عليه اثره. ولكن عليك ان

اما بالحلق وهو افضل او التقصير. واما لبس ثيابك وتغطية رأسك فانه لا يضرك ان شاء الله والله اعلم - 00:08:00

احسن الله اليكم شيخنا. هل هذا سائل من الكاميرون يسأل ويقول اثابكم الله هل ص

00:08:20 مرفوعا ان المرأة عوره اذا خرجت استشرفها الشيطان. الحمد لله نعم -

هذا حديث صحيح قد صححه جمع من الأئمة. وفي معناه احاديث كثيرة ينهى فيها النبي صلى الله عليه و

متبرجة او متطيبة حتى وان كانت حتى وان كان خروجها الى عبادة. فيقول النبي صلى الله -00:08:40

عليه وسلم المرأة عوره فإذا خرجت استشرفها الشيطان. ويقول صلي الله عليه وسلم اي ما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا

الآخرة وقال

For more information about the program and its impact, visit [www.entrepreneur.com/100](#).

لارڈ تھے۔ اسکے بعد میں اپنے کام پر مدد یافتی بخوبی کر سکا۔

يسأل ويقول شخص اصيب في عينه واجريت له عملية جراحية وهو يريد ان يصلی في المسجد مع الناس في الصف الا ان هواء المروحة يسبب له الالم في عينه فهل له ان يصلی وحده وراء الصف في الاماكن التي لا توجد فيها المراوح؟ جزاكم الله خيرا -

00:09:40

الحمد لله نعم لا بأس عليه في ذلك ولا حرج. حتى وان صلی لوحده لا يضره ذلك لأن المتقررة في القواعد ان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع وان مع العسر يسرا. وان الحرج مرفوع عن هذه الامة. وان - 00:10:00

وان كل فعل في تطبيقه عسر فانه يصح باليسير. والمتقرر في القواعد الا واجب مع العجز ولا محرم مع الضرورة والمتقرر في القواعد انه يقال في باب الاضطرار وال حاجات الملحة ما لا يقال في باب التوسيع والاختيار. وبناء على ذلك - 00:10:20 من المعلوم ان المصابة واجبة مع القدرة. وهذا الرجل يخبرنا عن عدم قدرته على المصافة بسبب ظرفه الصحي تسقط فيسقط وجوب المصافة عنه وتصح صلاته منفردا. كما لو دخل الانسان ووجد الصف ممتئا فان - 00:10:40

المصافة تعتبر من الواجبات التي تسقط عنه وتصح صلاته لوحده خلف الصف. لعدم قدرته على المصافة لعذر امتلاء الصف فهذا لا يستطيع المصافة للعذر الذي ذكره. فحينئذ يجوز له ان يصلی وحده خلف الصف. وجزاه الله - 00:11:00

خيرا على حرصه على صلاته في المسجد وحرصه على ايقاع الصلاة جماعة وهذا دليل على ايمانه ونشكره ونسأله الله ان يشفيه وان يعافيه والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا. هذا سائل من تشارد يسأل ويقول هل يقع طلاق السكران - 00:11:20

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر في القواعد الا طلاق ولا اعتاق في اغلاق. واصلها هذه القاعدة حديث يرفع للنبي صلی الله عليه وسلم واستناده حسن. ومعنى ان كل شيء من شأنه ان يغلق على العقل تفكيره - 00:11:40

وان يشوش عليه تدبره وتأمله وتعقله فانه لا يعتبر فانه من الموضع التي لا يعتبر فيها كلام المتكلم. فكل من اعتق في اغلاق فاعتقه باطل وكل من في اغلاق فتطلقه باطل. ومن المعلوم ان الغضب الشديد من جملة ما يغلق على العقل. فطلاق الغضبان جدا لا يقع لوجود - 00:12:00

وكذلك اذا كان سكر الانسان هو السكر الطافح. يعني قد استحكم فيه السكر حتى صار يهذي بما لا يعرف فمن وصل به السكر الى هذا الحد فقد وجد الاغلاق على عقله. فإذا طلق زوجته في حال - 00:12:30

الطابح فان تطبيقه غير واقع والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من الكاميرون يسأل ويقول هل دعاء الاستفتاح يقرأ في كل صلاة ام في الصلوات المفروضة فمثلا يقرأ في السنن الرواتب وفي صلاة الضحى وايضا في صلاة الاستسقاء؟ افتونا حفظكم الله - 00:12:50

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر في القواعد ان كل حكم ثبت في الفريضة فانه يثبت في النافلة تبعا الا بدليل الاختصاص وكل حكم ثبت في النافلة فانه يثبت في الفريضة الا بدليل الاختصاص - 00:13:17

وهذه قاعدة لابد ان يفهمها طلاب العلم فإذا ثبت ركن في الفريضة فانه يعتبر ركنا في النافلة واذا ثبت واجب في الفريضة فانه يعتبر واجبا في النافلة. واذا ثبت شرط في الفريضة - 00:13:34

فانه يعتبر شرطا في النافلة. واذا ثبتت سنة في الفرائض فانها تعتبر سنة في النوافل سواء بسواء ومن فرق بينهما فانه مطالب بدليل التفريق فكل حكم ثبت في الفريضة فانه يثبت في النافلة الا بدليل الاختصاص. وبناء على ذلك فدعاء الاستفتاح مشروع على وجه الاستئنان - 00:13:49

في الفرائض فيكون مشروع على وجه الاستئنان في النوافل تخرجا على هذه القاعدة. فكما ان من السنة ان يقرأ الانسان دعاء الاستفتاح في الفرائض وكذلك من السنة له ان يقرأه في النوافل. القبلية والبعدية وفي الوتر وفي نافلة الضحى وقيام الليل وفي - 00:14:09

صلاة الاستسقاء وفي صلاة العيددين وفي غيرها من الصلوات فرضا ونفلا والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول ما حكم من صلی صلوات وهو جنب ولا يدری عدهن؟ وماذا يفعل الان؟ افیدونا - 00:14:29

افادكم الله. الحمد لله رب العالمين وبعد. المتفقر في القواعد ان الشروط في باب المأمورات لا تسقط بالجهل والطهارة من الحديثين الاكبر والصغر من شروط الصلاة التي امر الشارع بها. فاذا ترك الانسان الطهارة لشيء من - 00:14:45

الصلوات نسيانا فانه غير مؤاخذ بمعنى انه لا اثم عليه فيما فعل ولكن لا تبرأ ذمته الا باعادة الغسل او الوضوء ثم يعيد تلك الصلوات كلها. جميع الصلوات التي صلاتها وهو جنب يجب عليه الان ان يغتسل ثم يعيدها كلها. فان كان يعلم اعدادها - 00:15:07

يقيينا فالحمد لله والا فيجب عليه ان يتقل من اليقين الى غلبة الظن. لان المتفقر في القواعد ان غلبة الظن كافية في التعبد والعمل فيجب عليه ان يقضي من الصلوات ما يغلب على ظنه براءة ذمته به. فاذا كان الامر يدور بين ثلاث او اربع فليجعلها اربع لان هذا هو غلبة - 00:15:27

وبناء على ذلك اعيد ما قلته. اذا كان الانسان يعلم عددهن يقيينا فالواجب عليه ان يعيدهن على على ما يتيقنه. واما اذا كان ليس عنده يقين فانه يكتفى منه بغلبة الظن. فعليه ان يعيد من الصلوات - 00:15:47

ما يغلب على ظنه ان ذمته تبرأ بذلك والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول كيف يصل المرء الى رتبة الاحسان؟ الحمد لله كلما كملت - 00:16:07

معرفة العبد بربه عز وجل بمقتضى اسمائه وصفاته والتدبر في اياته الكونية واياته الشرعية اي القرآن كلما وصل الى مرتبة الاحسان فمرتبة الاحسان مشروطة بكمال معرفة العبد لربه عز وجل على مقتضى اسمائه وصفاته. فكلما كملت معرفة القلب لله عز وجل كل - 00:16:24

كما كملت كلما وصل الانسان بمعرفته الى مرتبة الاحسان. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فكيف تعبد الله كأنك تراه؟ لانك عرفت الله عز وجل بمقتضى اسمائه وصفاته وكبرياته وجلاله وعظمته - 00:16:44
فان لم تكن تراه فانه يراك فكلما عظمت معرفة العبد لربه بمقتضى اسمائه وصفاته او بالنظر في في كتابه الكوني. او في كتابه الشرعي كلما بلغ مرتبة الاحسان والله اعلم - 00:17:04

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول آآ انه وكل شخصا اخر بارض وقال له بعها بثمن كذا وحدد له الثمن. ولكن الموكل باع الارض بثمن احسن الله اليكم. يقول انه - 00:17:22

وكل شخصا اخر بارض وقال له بعها بثمن كذا. وحدد له ثمنا معينا. ولكن الموكل باع الارض بثمن ازيد من المحدد له. هل يجوز له ان يأخذ الزائد ويرد لصاحب الارض الثمن الذي حدد له - 00:17:42

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتفقر في القواعد ان الوكالات مبنها على الامانات. فلا يجوز للوكيل ان يخون في اmantه فالوكالة امانة. فلا يجوز للوكيل ان يختص بشيء من مبلغ البيع او الشراء. الا يعلم موكله - 00:18:02

وابنه او بشرط سابق. والمتفقر في القواعد ان الوكيل لا يجوز له ان يتصرف في امر وكالته الا بما اذن فيه وكيله لانه فرع عنه والفرع يتبع اصله. وبناء على ذلك فيجب عليك ايها الوكيل ان ترد الثمن الزائد - 00:18:22

الا اذا اذن لك في اخذه او كان بينكما شرط سابق بمعنى انه يقول لك بع هذه السلعة بعشرة الاف درهم وما زاد فهو لك. فحين اذ لك ان تأخذ هذه الزيادة. او ان يكون ابنه لاحقا. بمعنى انك - 00:18:42

بحقيقة الثمن الذي بعت هذه السلعة به. فتقول لقد زاد عن ثمن عن الثمن المحدد بثلاثة الاف. فهل تاذن لي باخذها؟ فان اذن لك فالحمد لله والا فالاصل ان مبلغ السلعة وان زاد عن المحدد فانه حق للموكل لان الثمن فرع عن - 00:19:02

والفرع يتبع اصله فلا يجوز لك ان تستقل باخذ شيء زائد على الثمن المحدد لك الا بشرط سابق او باذن لاحقا والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول هل يصح الطلاق اذا وقع من ضعيف العقل - 00:19:22

الحمد لله المتفقر في القواعد ان العقل مناط التكليف. فاذا كان فاذا طلق مختلل العقل فان طلاقه غير واقع باجماع العلماء فلا يقع الطلاق الا اذا صدر من انسان كامل العقل. ولذلك فالقول الصحيح ان السكران الطافح الذي غطى سكره عقله - 00:19:45
فيما لو طلق في حال سكره الطابح فان طلاقه غير واقع. لعدم وجود مناط التكليف الذي هو العقل. وكذلك لو ان الانسان غضب غضبا

شديداً غطى على عقله واغلقه ثم طلق في هذه الحالة فان طلاق الغضبان جداً لا يقع في اصح القولين لعدم وجود مناط التكليف -

00:20:09

فكذلك المجنون او من به الزهايم او بدايات الجنون والخرف. والهذيان. ايضاً لو طلق في هذه الحالة فان طلاقه غير واقع لعدم وجود مناط التكليف الذي هو العقل. والله اعلم -

00:20:29

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول احسن الله اليكم ما حكم من صلی في ثوب عليه صليب؟ هل تقبل صلاته الحمد لله لا يجوز للانسان ان يصلی في ثياب عليها شيء من طقوس الكفار وامور دينهم التي يعظمونها -

00:20:45

كالصلب او النجمة السادسية اليهودية او نحوها. لكن لو ان الانسان صلی في ثوب وهو لا يدرى عن هذا الصليب. فانه لا بأس لأن المتقرر في القواعد ان فعل المنهي عنه لا يتربّ عليه اثره الا بالذكر والعلم والارادة. واما اذا رأى الصليب ومع ذلك لبس الثوب -

00:21:06

وهو عالم بوجود الصليب عليه. ثم صلی فيه فان اصل صلاته صحيحة لأن النهي ليس عائداً الى ذات العبادة او شرط صحتها وانما يعود الى امر خارج ولكنه يعتبر اثماً لارتكابه لهذا النهي عمداً -

00:21:26

والمتقرر في القواعد ان النهي اذا عاد الى ذات العبادة او شرط صحتها دل على فسادها واما اذا عاد الى امر خالد فانه يدل على الاجر فيجب عليه ان يتوب الى الله اذا كان عالماً بوجود الصليب في هذا الثوب. واما اصل صلاته صحيح. واما اذا صلی وهو غير عالم فلا اثم عليه -

00:21:44

لعدم وجود العلم والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول ما تأويل قول الله تعالى؟ الم يكن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله معناها واضح وهو انها ان الله عز وجل يدعو عباده الى ان تخشع قلوبهم لذكره بامتثال امره واجتناب نهيه والاقبال على -

00:22:04

وعبادته وترك الدنيا وشهواتها وملذاتها التي تشغّل القلوب عن السير الى الله عز وجل. وهذه الآية نزلت في بدايات الاسلام كما قال ذلك ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وارضاه. فمع وضوح براهيم الربوبية والالوهية والاسماء والصفات -

00:22:29

التوحيد ومع وجود الرسل وقيام الحجة ونزوّل الكتب. الم يكن لهذه القلوب التي لا تزال قاسية ان تخشع لذكر الله عز وجل وتقبل عليه تعبداً وانابةً وخضوعاً وتوكلًا وانتظراها عند عتبة بابه. ماذا تريid القلوب اكثراً من هذا التوضيح؟ وماذا تريid القلوب القاسية اكثراً من هذا -

00:22:49

فالله عز وجل انزل كتبه وارسل رسليه واوضح الحجة وبين المحجة فلما لا تتصاع القلوب الى ذكره والى الاستسلام له عز وجل الم يكن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله مع وضوح الحجة وبيان المحجة واتraction الطريق. فلم لا يزال بعض المؤمنين منشغل قلبه بهذه -

00:23:09

الدنيا وشهواتها وملذاتها معرضاً عن طريق الله عز وجل. هذا هو المعنى الاجمالي لهذه الآية. والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول شخص دخل في الحمام ولم يذكر الذكر الواردة عند دخول الحمام ثم خرج -

00:23:29

وذكر ثم دخل في الحمام. ما حكم فعل هذا الشخص؟ الحمد لله كلف نفسه ما لم به الشارع فانه كان يستطيع ان يذكر هذا الذكر بعد دخوله اذا كان نسيه قبل الدخول فيما بينه وبين نفسه -

00:23:49

لان المتقرر في القواعد ان ما تحقق مصلحته بقوله سراً قيل في الخلاء وما لا فلا. هذه من القواعد التي يقررها الفقهاء اذكار المخافة متى ما تتحقق اسبابها وكان المقصود الشرعي منها يتحقق بقولها سراً فان الانسان يقولها سراً فيما بينه وبين -

00:24:09

نفسه ولا ينبعي للانسان ان يكلف نفسه ان يخرج مرة اخرى ثم يقولها جهراً ثم يرجع ويدخل. فلو انه قالها فيما بينه وبين نفسه حتى ولو بعد دخوله اذا كان قد تركها نسياناً فانه لا بأس لأنها من الاذكار التي تتحقق المصلحة الشرعية منها بقولها سراً -

00:24:29

كما لو اراد الانسان ان يتوضأ في الحمام فله ان يبسم قبل وضوءه فيما بينه وبين نفسه من غير صوت مجهول به. وكما لو سمع الانسان احداً يذكر النبي صلی الله عليه وسلم خارج الخلاء فله وهو داخل الخلاء ان يصلی على النبي صلی الله عليه وسلم فيما بينه

وبين نفسه من غير صوت مجهول - 00:24:49

به. وكما لو انه في الخلاء سمع اذانا فله ان يردد وراء المؤذن فيما بينه وبين نفسه من غير صوت مجهول به واذا عطس وهو داخل دورة المياه فله ان يقول الحمد لله فيما بينه وبين نفسه في من غير صوت مجهول به. لأن هذه الاذكار متى ما - 00:25:09 وجدت اسبابها فالانسان ان يقولها فيما بينه وبين نفسه لان المصلحة الشرعية تتحقق من قولها سرا فكذلك الذكر الوارد قبل الدخول في الخلاء فإذا نسيه الانسان ودخل فلا يكلف نفسه ليخرج ثم يدخل مرة اخرى وانما يقوله فيما بينه وبين نفسه من غير صوت مجهول به. لأن المصلحة - 00:25:29 00:25:49

تحقيق والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشاء يسأل ويقول ما قولكم فيمن يدعوا او يستغفر بعد ما يقولون الامام واستغفروا الله العظيم او واستغفروا الله واستغفروا الله العظيم لي ولهم وسائل المسلمين فاستغفروه انه هو الغفور الرحيم. وذلك -

في خطبة الجمعة. الحمد لله لا بأس بذلك ولكن يكون من جملة اذكار المخافة التي يقول فيما بينه وبين نفسه من غير ان يجهر بشيء من ذلك حتى لا يشغل من على يمينه وشماله. ولو ان الخطيب مر على شيء من ايات التسبيح فسبح المأمومون او مر على ايات الوعيد - 00:26:12

فتعموز المأمومون او مر على شيء من او صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلى عليه الناس فيما بينهم وبين انفسهم فكل ذلك مما يعفى عنهم. لأن المقصود من الادلة التي حرمت الكلام في الخطبة هي ذلك هو ذلك الكلام الذي يعتبر صادفا - 00:26:32 بالمتكلم او صارفا لقلوب من حوله عن سماع مقصود الخطبة. واما مثل هذه الاذكار التي يختص الانسان بها فيما بينه وبين نفسه من جملة اذكار المخافسة فانه لا بأس بها ولا حرج فيها وليس داخلة في عموم النهي عن الكلام والله اعلم - 00:26:52 احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشاء يسأل ويقول هل يصح ان يقف الاطفال في الصف الاول في صلاة الجمعة؟ الحمد لله نعم اذا كانوا مميزين وسبقوا الى المكان الاول فلا يجوز لاحد ان ينتزع منهم مكانهم. لأن المتقرر في القواعد ان من سبق الى مباح فهو احق - 00:27:11

ولعموم الادلة الدالة على النهي عن اقامة الرجل في المكان الذي من المكان الذي سبق اليه والجلوس بعده. فبصحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقيمن - 00:27:31 رأى الرجل اخاه من مكانه في المسجد ثم يخالفه فيجلس فيه ولكن يقول افسحوا. وكذلك في الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه ثم من مكانه ثم يقعده فيه. قيل لنافع في الجمعة قال في الجمعة وغيرها - 00:27:51

فإذا كان هذا الطفل مميزة اي بلغ سبعا ودخل في الثامنة فانه لا يجوز لاحد ان يقيمه من مكانه الذي سبق اليه فان هذا نوع اعتداء لا يجوز سواء اكان الذي سبق كبيرا او صغيرا. ما دام مميزة فهو احق بهذا المكان لأن من سبق الى مباح - 00:28:11 هو احق به والله اعلم. فان قلت وكيف نفعل بقول النبي صلى الله عليه وسلم لين منكم اولوا الاحلام والتهي. نقول هذا فيما لو دخل جميعا فحينئذ يرتبون على هذا النحو. واما اذا دخلوا وحدانا وافرادا فان من سبق فهو الاحق. والله اعلم - 00:28:31 احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من غانا يسأل ويقول متى تقرأ اذكار المساء؟ هل قبل غروب الشمس او بعد صلاة المغرب الحمد لله متى ما دخل وقت المساء الشرعي فان الاذكار تقرأ. ومتى ما دخل مسمى الصباح الشرعي فان الاذكار تقرأ. ومسمى الصباح الشرعي يدخل - 00:28:51

من بعد طلوع الفجر الثاني آآ فمن بعد فمن بعد صلاة الصبح يشرع للانسان ان يقرأ اذكار الصباح لدخول مسمى الصباح الشرعي ومسمى المسائل الشرعية يدخل من بعد صلاة العصر. فمتى ما حل وقت صلاة العصر فقد دخل مسمى المساء الشرعي. فإذا قرأ الانسان اذكار - 00:29:12

بعد صلاة الفجر وقرأ اذكار المساء بعد صلاة العصر فانه يكون قد قرأها في وقتها والله اعلم - 00:29:32